

وثيقة التأمين "ماستر لايف"
(البطاقات الانتمائية)

لعملاء البنك

مقدمة من:

شركة أبوظبي الوطنية للتأمين

بالتعاون مع

بنك أبوظبي الأول

يسعدنا الترحيب بك بصفتك حامل البطاقة الانتمائية من بنك أبوظبي الأول للاستفادة من منافع وثيقة التأمين على الحياة "ماستر لايف" المقدمة من شركة أبوظبي الوطنية للتأمين، يرجى قراءة تفاصيل التغطية التأمينية لمعرفة النطاق والشروط والقيود الخاصة بالتغطية المقدمة كاملة.

المقرر خصمها من حساب البطاقة وتشكل جزءاً من الرصيد الجاري.

إن بطاقات الائتمان المعمول بها هي تلك التي تصدر من وقت لآخر لحامل البطاقة من بنك أبوظبي الأول بما في ذلك الإصدارات اللاحقة، والتجديدات والبطاقات الائتمانية البديلة إن وجدت، والتي تعتبر التسهيلات التي سيتم تطبيق التغطية عليه.

تاريخ السريان يعني تاريخ إدراج حامل البطاقة في هذه الوثيقة من قبل حامل الوثيقة أو تاريخ بدء سريان هذه الوثيقة أيهما يأتي لاحقاً.

يُدرج حاملو البطاقات الائتمانية في هذه التغطية بوضع علامة في المربع الموجود في طلب الحصول على البطاقات الائتمانية.

المعلومات السرية: تعني جميع المعلومات ذات الصلة بالطرف المُفصح عن المعلومات أو الأطراف التابعة له أو أي مقترض / عضو ذي صلة بالوثيقة التي يقدمها الطرف المُفصح أو أي من الأطراف التابعة له أو أي مقترض / عضو إلى الطرف المتلقي، بأي صورة، وتتضمن المعلومات المقدمة شفهيًا وأي وثيقة أو ملف إلكتروني أو أي وسيلة أخرى يجري من خلالها تقديم المعلومات أو تسجيلها والتي تتضمن معلومات سرية أو مشتقة أو منسوخة منها، باستثناء المعلومات التي:

(أ) تكون أو تصبح معلومات متاحة لعامة الجمهور باستثناء ما تنتج بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي انتهاك من قبل الطرف المتلقي لهذه الوثيقة؛ أو

(ب) يجري تعريفها خطيًا في وقت التسليم بأنها غير سرية

من قبل الطرف المُفصح أو الاستشاريين التابعين له؛ أو

(ج) التي تكون معروفة للطرف المتلقي قبل تاريخ الإفصاح

عن المعلومات إلى الطرف المتلقي من قبل الطرف

المُفصح أو أي من الجهات التابعة له أو مستشاريه أو

التي يحصل عليها الطرف المتلقي بصورة قانونية بعد

ذلك التاريخ والتي لم يتم الحصول عليها - في أي حالة

- حسب علم الطرف المتلقي من خلال انتهاك أي التزام

بالسرية ولا تخضع له بأي صورة بخلاف ذلك.

تفاصيل الخطة الرئيسية

تغطية تأمينية على مدار الساعة في جميع أنحاء العالم للحالات التالية:

1. الوفاة الطبيعية: 100% من مبلغ التأمين رهناً بحد أقصى يبلغ 200,000/- درهم إماراتي.

التعريفات

لأغراض هذه الوثيقة، يكون للتعريفات التالية المعاني المخصصة لكل منها، ما لم يدل السياق على خلاف ذلك:

الحادث يعني متى يتعرض المقترض المؤمن له للوفاة في أثناء فترة التأمين والتي تحدث بصورة منفردة ومباشرة بسبب وسائل عنيفة خارجية غير متوقعة ومفاجئة ولا تُعزى إلى الإيذاء الذاتي أو الإصابات الذاتية المتعمدة أو الانتحار من قبل العضو المؤمن له.

الإصابة الجسدية تعني الإصابة الجسدية التي:

(أ) يتعرض لها المقترض المؤمن له في أثناء فترة التأمين.

(ب) تقع بسبب حادث.

(ج) تقع بذاتها فقط وبصورة مستقلة عن أي سبب آخر غير

المرض الناتج بصورة مباشرة عن معالجة جراحية أو

طبية اعتبرت ضرورية أو إصابة من هذا القبيل تؤدي

إلى حدوث العجز الجسدي للمقترض المؤمن له في

غضون 90 يوماً من تاريخ وقوع الحادث الذي يكون

سبباً في هذه الإصابة.

حامل البطاقة/العضو المؤمن له يعني صاحب الحساب

الأساسي و/أو الثانوي للبطاقة الائتمانية الصادرة إلى المؤمن

له الذي لم يبلغ اشتراكه في المنافع بموجب هذه الوثيقة والذي

لم يُجرّد بموجب أحكام هذه الوثيقة من أهليته للحصول على

المنافع بموجب هذه الوثيقة.

البطاقة الائتمانية تعني المبالغ المستحقة على حامل البطاقة

الناجمة عن استخدام البطاقة أو رقم البطاقة أو رقم التعريف

الشخصي أو بموجب شروط وأحكام اتفاقية البطاقة الائتمانية

وتتضمن (على سبيل المثال لا الحصر) جميع المعاملات

المنفذة باستخدام البطاقة، الرسوم، أجور التمويل، المصاريف

الإضافية، الأضرار والتكاليف القانونية، عمليات الصرف

شروط استحقاق التغطية التأمينية

1. ينبغي أن يكون الأعضاء المستحقين للتغطية التأمينية الذين يحملون بطاقات ائتمانية ترتبط بهذه الخطة.
2. يمارسون وظائفهم بصورة فعالة.
3. ينبغي تطبيق الأهلية المالية بصورة صارمة.
4. يتمتع موظفو البنك بتغطية تأمينية أيضاً إذا كان لديهم بطاقات ائتمانية صادرة من البنك.
5. ينبغي أن يستوفي حامل البطاقة معايير استحقاق التغطية التأمينية المنصوص عليها من قبل حامل البطاقة الائتمانية لكي يكون حامل بطاقة ائتمانية.
6. ينبغي أن يكون حامل البطاقة الائتمانية موظفاً لدى صاحب العمل نفسه لمدة 12 أشهر بحد أدنى.
7. ينبغي أن يكون لدى حامل البطاقة الائتمانية عقد عمل دائم وبدوام كامل مع جهة العمل.
8. ينبغي أن يكون عمر حامل البطاقة الائتمانية ضمن حدود المعايير العمرية المحددة في جدول الوثيقة.
9. أن يكون مقيماً في الإمارات العربية المتحدة، ورغم ذلك يكون جميع حاملي البطاقات الائتمانية الأساسيين مؤمناً عليهم في أثناء السفر إلى مكان في العالم على مدار الساعة.

مبلغ التأمين يعني إجمالي الرصيد الائتماني المستحق على حامل البطاقة الائتمانية المؤمن له في تاريخ الحدث.

الرصيد الائتماني المستحق يعني إجمالي المبلغ المستحق على تسهيل بطاقة الائتمان (أي المبلغ المستحق في حساب البطاقة الأساسية فقط أو في حساب البطاقة الأساسية والإضافية، في حالة وجود بطاقة إضافية) وذلك اعتباراً من تاريخ الحدث ولكن باستثناء أي تسهيل ائتماني متاح بعد تاريخ الحدث رهناً بالحد الائتماني الأقصى المتوفر لحامل البطاقة.

حامل البطاقة/المؤمن له يعني المؤسسة المالية المؤمن لها على النحو المنصوص عليه في جدول الوثيقة.

المرض يعني الاعتلال أو السقم الذي يحدث لأول مرة بعد تاريخ سريان الوثيقة.

بطاقة الائتمان: تعني بطاقة الائتمان أو أي شكل آخر من أشكال التسهيلات المالية التي يقدمها حامل الوثيقة للعضو المؤمن له / لحامل البطاقة بموجب تسهيل البطاقات الائتمانية.

تسهيل البطاقة الائتمانية يعني تسهيل البطاقة الائتمانية الخاصة بحامل الوثيقة والمحددة بصفحتها تسهيلات تنطبق عليها المنافع بموجب التغطية التأمينية.

الوفاة تعني الموت الناتج عن أسباب طبيعية باستثناء ما ورد في قائمة الاستثناءات المذكورة في هذه الوثيقة.

تاريخ الحدث هو التاريخ الذي يشهد حدوث أو ظهور الوفاة الطبيعية بعد تاريخ بدء سريان الوثيقة وخلال مدة التغطية التأمينية.

العضو المؤمن له الجديد يعني حامل البطاقة المؤهل الذي بدأ التغطية التأمينية بموجب هذه الخطة للمرة الأولى بعد 2020/10/15.

إضافة أعضاء جدد بعد تاريخ بدء وثيقة التأمين الرئيسية أو تاريخ التجديد السنوي، لا يصبح العضو المؤهل عضواً مؤمناً عليه إلا بعد توجيه الإشعار الواجب إلى الشركة وتقديم جميع المعلومات والبيانات بالصورة والطريقة التي تحددها الشركة. سنطلب دليل على قابلية التأمين لتقديم التغطية التأمينية على الحياة للمجموعات للأعضاء المؤمن لهم في حالة تجاوز مبلغ التأمين حد التغطية الفورية.

حد التغطية الفورية الحدود الواردة في جدول الوثيقة التي ستغطي جميع حاملي البطاقات المؤهلين تلقائياً دون الحاجة إلى تقديم أي دليل طبي على القابلية للتأمين، رهناً بتقديم جميع شروط استحقاق التغطية التأمينية الأخرى.

الشخص ذو الصلة يعني - فيما يتعلق بأي جهة - مسؤوليها ومديريها وموظفيها والخبراء الاستشاريين والمدققين التابعين لها.

- التاريخ الذي يصل فيه المقترض المؤمن له إلى الحدود العمرية القصوى على النحو المذكور في الجدول.
- التاريخ الذي تُسدد فيه مطالبة منافع الوفاة
- عجز حامل وثيقة التأمين عن سداد القسط الخاص بالمقترض

قائمة الاستثناءات

قائمة الاستثناءات - التي تنطبق على منافع الوفاة الطبيعية

بصرف النظر عن أي شيء وارد في أي من الملاحق المرفقة بوثيقة التأمين، لن تُسدد أي منافع بموجب أي من تلك الملاحق في حالة وقوع الحدث أو الواقعة إما بصورة مباشرة أو غير مباشرة نتيجة لأي من الأسباب التالية.

1. المشاركة النشطة في حرب أو عمليات حربية أو إرهابية

لا يجري تغطية أي مخاطر تأمينيًا إذا كان حامل البطاقة مشاركًا نشطًا بصورة مباشرة أو غير مباشرة في حرب أو عمليات حربية. سيعتبر أي شرطي أو أي شخص آخر يشغل مهنة مماثلة ويعمل بموجب واجبات وظيفته مشمولاً بالتغطية

"العمليات الحربية" تعني الأعمال العدائية أو التمرد أو الإخلال بالأمن أو الاضطرابات المدنية أو الحرب الأهلية أو الثورة أو الانقلاب أو الانتفاضة أو التآمر أو السلطة العسكرية أو اغتصاب السلطة أو فرض القوة العسكرية أو حالة الحصار.

يقصد بمصطلح "الإرهاب" أي نشاط يستوفي مضمون البندين التاليين:

1. يتضمن تصرفًا عنيفًا أو تصرفًا خطرًا يهدد حياة البشر أو الممتلكات أو البنية التحتية للملوسة أو غير الملموسة أو يسبب ضررًا للممتلكات أو إصابة للأشخاص أو تهديد للممتلكات أو الأشخاص.
2. يبدو أنه يهدف إلى: التخويف أو الإكراه أو تحريض سكان مدنيين أو إحاق خسارة اقتصادية أو تعطيل أي قطاع اقتصادي محلي أو وطني أو عالمي أو التأثير على أو الاحتجاج ضد أو الإكراه أو التخويف من سياسة أو طرف آخر.

في هذه الوثيقة وما لم يُنص على غير ذلك، يجب استخدام كلمات وتعابير تتوافق مع التعريفات الواردة في هذه الوثيقة أو في الجدول الملحق بها وينبغي أن تُفسر بما يتفق مع تلك التعريفات وأن يُفهم أن صيغة (المفرد) تشمل (الجمع) وأن صيغة (المذكر) تشمل أيضًا صيغة (المؤنث) والعكس صحيح.

نطاق التغطية

رهنًا بالشروط والأحكام المنصوص عليها في هذه الوثيقة، تعوِّض الشركة العضو المؤمن له على النحو المنصوص عليه في الوثيقة:

1. الوفاة الطبيعية

في حالة وفاة حامل البطاقة الانتمانية بصورة طبيعية، سيعفى حامل البطاقة بنسبة 100% من مبلغ التأمين أو الحد الانتماني أيهما أقل حتى الحد الأقصى لمبلغ التأمين أو الحد البالغ 200,000 درهم إماراتي بصرف النظر عن عدد البطاقات لدى حامل البطاقة. ستتوقف التغطية التأمينية على العضو المؤمن له عند سداد هذه المنفعة.

الحد الأقصى لمبلغ التأمين:

200,000 درهم إماراتي لكل شخص مؤمن على حياته، بصرف النظر عن مختلف البطاقات على نفس الشخص المؤمن على حياته.

الحدود العمرية:	منفعة الوفاة الطبيعية
الحد الأدنى للعمر عند الاشتراك	18 عامًا
الحد الأقصى للعمر عند تقديم المطالبات	70 عامًا

حد التغطية الفورية: 200,000/- درهم إماراتي لكل حياة مؤمن لها

إنهاء التغطية التأمينية:

ينتهي التأمين المُقدم بموجب هذه الوثيقة للمقترض المؤمن له فيما يتعلق بالاتفاقية بصورة تلقائية على الفور عند حدوث أي من الأحداث التالية:

- تاريخ انتهاء صلاحية الوثيقة.
- تاريخ إغلاق الحساب.
- التاريخ الذي تنتهي فيه التزامات المقترض المؤمن له بموجب الاتفاقية، أو يجري التنازل عنها أو تحويلها إلى طرف آخر.

بعيداً عن ميدان المعركة والمناورات العسكرية أو المهام العسكرية المقترنة بالقتال العسكري (مثل التمارين مع المهام العسكرية الحية في الحرب أو المواقف شبه الحربية)

12. التعرض المتعمد لخطر استثنائي (فيما عدا ما يكون لمحاولة إنقاذ حياة بشرية) نتيجة لفعل إجرامي ذاتي من قبل المقترض المؤمن له.

13. الوفاة أو الإصابة الناجمة عن الانشطار أو الاندماج النووي أو التلوث الإشعاعي على النحو المحدد أدناه:

14. تُستثنى من التغطية أي مطالبة تنجم عن أي تفاعل نري أو بيولوجي أو كيميائي نتيجة الإرهاب

استثناء العوامل المدمرة

لا تغطي هذه الوثيقة الخسارة أو الأضرار (بما في ذلك الوفاة أو الإصابة) وأي تكاليف أو مصاريف ذات صلة بذلك تنتج بصورة مباشرة أو غير مباشرة من إطلاق أو تفجير أو استعمال أي وسيلة أو أسلحة أو مادة يستخدم فيها أو تتضمن انشطار نووي أو اندماج نووي أو قوة إشعاعية أو وسائط كيميائية أو بيولوجية أو إشعاعية مشابهة، سواء في زمن السلم أو الحرب، وبصرف النظر عن يتركب الفعل، وبصرف النظر عن أي سبب أو حادث آخر يسهم بشكل متزامن أو متكرر في تلك الخسارة أو الأضرار. ينطبق هذا الاستثناء على غير المشاركين والمارة الأبرياء أيضاً.

15. استثناء حالات الوباء وإرشادات الاكتتاب التي تنطبق

على القروض الجديدة فقط

- لا ينطبق هذا الاستثناء على الأعضاء ممن يصل عمرهم إلى 64 عامًا (العمر في آخر عيد ميلاد)،
- ينطبق استثناء حالات الوباء على الأعضاء البالغ عمرهم أكثر من 65 عامًا
- استثناء الحالات الوبائية/الجوائح
- بصرف النظر عن أي شيء وارد في هذه الوثيقة يشير إلى خلاف ذلك، لا تغطي هذه الوثيقة أي مطالبة أو خسارة أو نفقات مترتبة بشكل مباشر أو غير مباشر على أو التي ساهم فيها أو الناجمة أو الناشئة عن أو فيما يتعلق بأي حالة طبية أو تدهور أو مضاعفات ترتبط بكوفيد-19/سارس-كوفيد-2 أو أي مرض وبائي آخر"

- سلوك حكومة بأي طريقة بما في ذلك الدمار الشامل وجرائم القتل والاختطاف والخطف واحتجاز الرهائن.
3. محاولة الانتحار أو الإصابة الذاتية المتعمدة سواء أكان الشخص سليم العقل أو مجنوناً. يكون الانتحار مشمولاً بالتغطية لحاملي البطاقات الائتمانية الحاليين (من على أساس "كل حالة على حالتها وفي مكانها" خلال وفقاً لما تقرره شركة التأمين الحالية على أساس مستمر) بينما تُطبق فترة انتظار تبلغ 12 شهرًا لحاملي البطاقات الائتمانية الجدد.
4. أي خرق للقانون من قبل حامل البطاقة أو أي اعتداء بتحريض منه.
5. الوقوع تحت تأثير العقاقير باستثناء ما يكون وفقاً لتوجيهات ممارس طبي مُسجل.
6. الطيران أو الطيران الشراعي الخاص بأي شكل من أشكال الطيران الأخرى باستثناء السفر مدفوع الأجر كراكب على طائرة لشركة طيران معتمدة أو خدمة طيران مستأجرة.
7. أثناء المشاركة أو التدريب في أي أنشطة رياضية خطيرة أو منافسة أو ركوب الخيل أو القيادة في أي نوع من أنواع السباقات أو المنافسات ويُستثنى من ذلك المحترفين.
8. أثناء المشاركة في أي أنشطة تحت سطح الماء، ويُستثنى من ذلك المحترفين.
9. المرض أو الاعتلال العقلي.
10. العدوى الناجمة عن أي فيروس نقص المناعة البشري أو متلازمة نقص المناعة المكتسبة أو أي حالة ذات صلة بمتلازمة نقص المناعة المكتسبة.
11. اشتراك العضو المشمول بالتغطية أو مشاركته في أي خدمة أو عملية بحرية أو عسكرية أو جوية.

الخدمة العسكرية: بالنسبة لمواطني الإمارات العربية المتحدة المؤمن لهم بموجب الوثيقة الماثلة في أثناء أدائهم للخدمة العسكرية الإلزامية، يغطي هذا التأمين "الحوادث القدرية" التي تحدث أثناء وجود الشخص المؤمن له خارج ساعات العمل أو في أثناء ساعات العمل العادية (المهام الإدارية أو التدريب المرتبط بالرياضات الروتينية أو التمارين باستثناء التمرين باستخدام الذخيرة الحية والمواد المتفجرة والحركات الخطرة)

ويمكنك الاتصال بشركة أبوظبي الوطنية للتأمين (أدنيك) على الرقم المجاني 8008040/ أو إرسال بريد إلكتروني إلى LifeClaims@adnic.ae
3. سيتصل المقترض المؤمن له أو ممثل حامل البطاقة المؤمن له بالشركة ويقدم جميع وثائق المطالبة المعمول بها التي يطلبها قسم المطالبات بالشركة.

إجراءات المطالبات العامة

فيما يلي إجراءات التعامل مع المطالبات الخاصة بهذه الوثيقة:

1. يتعين تقديم إشعار خطي بالوفاة / بالمرض الذي قد يسفر عن تقديم مطالبة بموجب هذه الوثيقة إلى الشركة على الفور.
2. وبالإضافة إلى ذكر اسم العضو المؤمن له التي تُقدم المطالبة باسمه، ينبغي أن يتضمن هذا الإخطار البيانات الأساسية بما في ذلك تاريخ الوفاة / الحادث / المرض ونوع المنفعة المطلوب.

1. عند استلام الإخطار بالمطالبة، تقوم الشركة بالآتي:

1. تسجيل المطالبة وتخصيص رقم للمطالبة للتعامل به في جميع المراسلات والاتصالات اللاحقة الخاصة بتلك المطالبة.
2. إخطار العضو المؤمن له برقم المطالبة وطلب الوثائق المعقولة واللازمة لتنفيذ المطالبة.

2. عند استلام الوثائق المذكورة أعلاه، يُقدّم نموذج المطالبة المستوفي أصولاً إلى الشركة إلى جانب أي وثائق داعمة مطلوبة.

3. عند استلام المطالبة الموثقة من المؤمن له، يحق للشركة أن تطلب وثائق إضافية مطلوبة لإثبات المطالبة أو معالجة المطالبة لتسويتها.

4. بالنسبة لجميع المطالبات مستحقة السداد وفقاً لشروط هذه الوثيقة وأحكامها، تصدر الشركة إيصال إبراء الذمة كاملاً ونهائياً.

بند العقوبات

لن تكون شركة التأمين ملزمة بتقديم تغطية تأمينية ولن تكون مسؤولة عن دفع أي مطالبة أو تقديم أي منافع بموجب هذه الوثيقة عندما يكون تقديم مثل هذه التغطية التأمينية، أو دفع هذه المطالبة، أو تقديم المنافع من شأنه أن يعرّض شركة التأمين لأي عقوبة، أو حظر، أو قيد بموجب قرارات الأمم المتحدة، أو بموجب العقوبات التجارية أو الاقتصادية، أو القوانين أو اللوائح المعمول بها لدى الاتحاد الأوروبي أو فرنسا أو ألمانيا أو الإمارات العربية المتحدة على النحو المرفق بالوثيقة.

السجلات والمعلومات:

سيقوم حامل الوثيقة بناءً على طلب الشركة بالآتي:

- (أ) تقديم تلك المعلومات إلى الشركة المتعلقة بالمقترضين المؤمن لهم والاتفاقية المبرمة بين المقترضين المؤمن لهم وحامل الوثيقة على النحو المعقول المطلوب من الشركة.
- (ب) تقديم السجلات ذات الصلة بحامل الوثيقة إلى الشركة فيما يتعلق بالمقترضين المؤمن لهم على النحو الذي تطلبه الشركة بصورة معقولة للأغراض الإدارية من أجل شركة التأمين المتفق علي تقديمها بموجب هذه الوثيقة وتحديد أسعار الأقساط المستقبلية.

كيفية تقديم مطالبة

كيفية تقديم مطالبة

1. عند وقوع حدث يؤدي إلى مطالبة بالتعويض بموجب هذه الوثيقة، يتعين على حامل الوثيقة توجيه إخطاراً خطياً إلى الشركة في موعد أقصاه 90 يوماً من تاريخ الحدث.
2. ينبغي توجيه أي وجميع المراسلات الخاصة بأي مطالبة إلى العنوان التالي، وإرسالها لعناية قسم المطالبات بالشركة:

شركة أبوظبي الوطنية للتأمين

ص.ب: 839، أبوظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة.

هاتف: رقم الفاكس: 02 4080100 / 2 6268600

02

قائمة الوثائق المطلوبة

أ. مطالبات الوفاة:

1. استمارة المطالبة مستوفاة بشكل كامل وممهورة بتوقيع المفوض بالتوقيع
2. شهادة الوفاة (الأصلية). في حالة حدوث الوفاة خارج الإمارات العربية المتحدة، ينبغي التصديق على شهادة الوفاة الأصلية هذه الصادرة في الخارج من سفارة دولة الإمارات العربية المتحدة.
3. تقرير تشريح الجثمان (متى تطلب الأمر ذلك)
4. تقرير طبي من مستشفى يتضمن التشخيص التفصيلي وتاريخ المرض وسبب الوفاة، إذا لم يُذكر السبب بشكل واضح في شهادة الوفاة.
5. نسخة من جواز السفر تتضمن صفحة التأشيرات (للمغتربين)
6. استمارة طلب البطاقة الائتمانية
7. كشف حساب البطاقة الائتمانية للأشهر الثلاثة الأخيرة
8. أي وثائق أخرى تعتبر ضرورية
9. نسخة من بطاقة الهوية الإماراتية

الشروط المطبقة

1. يتمتع حامل البطاقة الائتمانية بتأمين إلزامي بموجب هذه الوثيقة إذا كان يحمل بطاقة ائتمانية سارية صادرة عن حامل الوثيقة في تاريخ بدء سريان هذه الوثيقة أو بعده.
2. في حال تعرض حامل بطاقة الائتمان لحدث مشمول بالتغطية التأمينية بينما يكون مؤمناً عليه بموجب هذه الوثيقة، تدفع الشركة المبلغ المستحق وفقاً لشروط الوثيقة وأحكامها.
3. لن تدفع الشركة فائدة فيما يتعلق بالفترة بين تاريخ الوفاة أو تاريخ الخسارة وتاريخ دفع مبلغ التأمين إلى حامل الوثيقة.
4. تدفع جميع الأموال المستحقة الدفع من قبل الشركة أو لها بموجب هذه الوثيقة في المقر الرئيسي للشركة ويعتبر سداد الشركة لأي مبلغ مستحق بموجب الوثيقة لحامل الوثيقة إبراء ذمة كامل للشركة فيما يتعلق بذلك المبلغ. سُدفع جميع المنافع على حساب حامل البطاقة / مقدم المطالبة إلى حامل الوثيقة فقط.

5. سيصبح القسط مستحق السداد على أساس جدول الوثيقة بناء على الرصيد الدائن القائم لكل من البطاقات الأساسية والإضافية لحامل البطاقة الأساسية في التاريخ المتفق عليه كل شهر. يُسمح بفترة سماح مدتها ثلاثين (30) يوماً لدفع جميع الأقساط المُستحقة بموجب هذه الوثيقة التي تظل سارية فيها. في حالة عدم سداد أي قسط خلال فترة السماح المذكورة، يصبح التأمين ملغياً في نهاية هذه الفترة، ولكن يُستحق قسط على أساس تناسبي مقابل التأمين على عدد حاملي البطاقات هؤلاء حتى نهاية فترة السماح.
6. يحق للشركة أو حامل البطاقة إنهاء هذه الوثيقة بموجب إشعار خطي موجه إلى الطرف الآخر يوضح رغبته في إنهائها قبل تاريخ هذا الإنهاء بـ 60 يوماً على الأقل بعد تسلم الطرف الآخر لهذا الإشعار. يسدد حامل الوثيقة بعد ذلك إلى الشركة كامل القسط فيما يتعلق بأي مقترض مؤمن له (مؤهل) بموجب هذه الوثيقة قبل تاريخ إنهاء تأمينه ما لم يسدد حامل الوثيقة القسط الخاص به المطلوب بموجب هذه الوثيقة.
7. يحق للشركة تغيير سعر القسط بتوجيه إشعار خطي بهذا المعنى إلى حامل الوثيقة قبل 45 يوماً على الأقل من التاريخ السنوي للوثيقة.
8. تنتهي التغطية التأمينية في تاريخ انتهاء صلاحية الوثيقة. في حالة عجز حامل الوثيقة عن سداد القسط فيما يتعلق بحامل بطاقة الائتمان طبقاً لنصوص سداد الأقساط، أو التاريخ الذي يصبح فيه حساب بطاقة الائتمان متأخراً عن موعد سداده بمقدار ستة أشهر أو في حالة تقديم شكوى إلى السلطات بشأن عدم سداد المبالغ المتأخرة أو إعلان هروب حامل بطاقة الائتمان أو صدور حكم من أي محكمة فيما يتعلق بالدين موضوع هذه الوثيقة.
9. في حالة وجود مطالبة، ينبغي إبلاغ الشركة بها في أقرب وقت ممكن ولكن في أي حال يتعين على حامل الوثيقة توجيه إشعار خطي في موعد أقصاه 90 يوماً من وقوع الحادث الذي ترتبت عليه المطالبة، إلى جانب أي دليل داعم تطلبه الشركة.
10. يحق للشركة طلب دليل مقبول على العمر قبل سداد أي تعويض لأي مقدم مطالبة بموجب هذه الوثيقة. وفي حالة ثبوت أن عمر حامل بطاقة الائتمان كان أقل من ذلك

وعرض التأمين المذكور أعلاه. لن تؤثر أي تغييرات تطرأ على القانون على تقييم عملية فحص المطالبات، و يتعين إخطار شركة التأمين بالمطالبات في أقرب وقت ممكن ولكن في أي حال في موعد أقصاه 90 يوماً من وقوع الحادث الذي ترتبت عليه المطالبة، إلى جانب أي دليل داعم تطلبه الشركة. في حالة عدم إبلاغ شركة التأمين بالمطالبة في خلال تلك الفترة، يحق لشركة التأمين رفض تحمل المسؤولية عن المطالبة. يتعين تسوية الحسابات وسدادها في موعد أقصاه 30 يوماً بعد تسجيل نوع التأمين وتقديم قوائم الأسماء المدرجة إلى شركة التأمين، وإلا يحق لشركة التأمين إنهاء وثيقة التأمين. إذا ما قررت شركة التأمين ممارسة هذا الحق، ينبغي أن توجه إشعاراً إلى الشركة المُسندة المعنية بإجراءات التخليص قبل 30 يوماً لإبلاغها بذلك. في حالة عدم تسوية القسط في أثناء فترة الإشعار هذه، تُعفى شركة التأمين من المسؤوليات الحالية والمستقبلية بموجب التغطية التأمينية هذه.

17. يعتبر التقيد الواجب والامتثال التام لشروط وثيقة التأمين هذه بقدر تعلقها بما يتعين على المؤمن له عمله أو التقيد به وكذلك صحة البيانات والإجابات الواردة في الاستبيان وطلب التأمين الذي يتقدم به المؤمن له/ال شرطاً مسبقاً لأي مسؤولية تترتب على شركة التأمين.

18. ومن بين شروط هذا التأمين أن يكون المؤمن له قد أفصح لشركة التأمين، قبل إبرام العقد، عن كل الحقائق الجوهرية و/أو الظروف التي كان المؤمن له على علم بها، حيث يعتبر أنه على علم بجميع الظروف التي ينبغي أن يكون على علم بها في سياق العمل المعتاد. إذا عجز المؤمن له عن تنفيذ هذا الإفصاح، يجوز لشركة التأمين الإحجام عن توقيع العقد. تعتبر أي ظروف جوهرية إذا كان من شأنها التأثير على حكم أي شركة تأمين متعلقة في تحديد القسط أو تحديد قبول المخاطرة من عدمه. من بين شروط هذا التأمين أيضاً أن يخطر المؤمن له شركة التأمين في أثناء فترة سريان العقد، وقبل تنفيذ التجديد (التجديدات) وفي أثناء فترة سريان كل تجديد، بأي تغييرات تطرأ على الحقائق و/أو الظروف الجوهرية التي قد تؤدي إلى زيادة المخاطر التي ستحملها شركة التأمين.

الموضح عند بداية التغطية بموجب الوثيقة، تقتصر مسؤولية الشركة على إعادة القسط المدفوع فيما يتعلق بحامل البطاقة ذلك. ولن تدفع أي منافع لحامل بطاقة الانتماء الذي يصل إلى الحد الأقصى لعمر التغطية المحدد في الجدول الخاص بهذه الوثيقة (حيث لا يكون حامل بطاقة الانتماء يتمتع بالتغطية التأمينية حينذاك).

11. يحتفظ حامل الوثيقة بسجل لجميع حاملي بطاقات الانتماء المؤمن لهم بموجب هذه الوثيقة والرصيد المستحق على كل حامل بطاقة انتماء.

12. تخضع هذه الوثيقة وتُفسر وفقاً لقوانين إمارة أبوظبي ودولة الإمارات العربية المتحدة. وتخضع أي مطالبات و/أو نزاع ينشأ عن هذه الوثيقة أو يتصل بها للاختصاص القضائي الحصري لمحاكم أبوظبي المختصة.

13. تكون أي مبالغ مالية مذكورة في هذه الوثيقة بعملة دولة الإمارات العربية المتحدة، والمشار إليها هنا بالدرهم الإماراتي.

14. ضريبة القيمة المضافة: من المقرر والمتفق عليه بموجب هذه الوثيقة أن ضريبة القيمة المضافة تنطبق على قسط التأمين وأي رسوم أخرى مستحقة السداد/تم دفعها فيما يتعلق بوثيقة التأمين هذه بأثر رجعي منذ بدايتها أو بأثر مستقبلي اعتباراً من تاريخ تنفيذ قانون ضريبة القيمة المضافة وتحفظ شركة التأمين في تحصيل الضريبة نفسها من المؤمن له وفقاً لقوانين ولوائح ضريبة القيمة المضافة المنتظر تطبيقها قريباً في دولة الإمارات العربية المتحدة.

15. الامتثال القانوني: يقر طرفا العقد ويوافقان على عدم وجود أي بند في هذا العقد يحول دون امتثال أي طرف لأي قوانين ولوائح ترتبط بالتزاماتهما بموجب هذا العقد.

16. أساس التغطية التأمينية: سنتيح المعلومات الشاملة حول المهام الدقيقة المرتبطة بمهنة مقدم المطالبة اتخاذ قرار بشأن المطالبة التي ينبغي تقديمها. يتعين توفير هذه المعلومات وتقديمها إلى المرافق الطبي ذي الصلة بحيث يمكنه إجراء تقييم منصف للحالة. لن تكون المعلومات المذكورة أعلاه غالباً كافية وسيطلب الأمر إجراء فحوصات طبية إضافية من خلال اختصاصيين، مع ضمان استيفاء جميع المطالبات وفقاً لشروط الوثيقة

5. ستعمل الوثيقة على أساس تقديم إقرار شهري وفقاً لدورة إصدار الفواتير في البنك والتي ستقدم إلى الشركة بحلول اليوم الخامس من الشهر التالي وبناءً عليه يجري تحديد القسط الشهري.

6. تمنع الوثيقة صراحة إعادة اشتراك حاملي البطاقات الائتمانية أو مشاركتهم مرة ثانية في الخطة بعد اختيارهم الخروج منها. في حال رغب حامل البطاقة الائتمانية في الاشتراك في الخطة، سُنطبق التغطية التأمينية على حامل البطاقة الائتمانية هذا فقط بعد ثلاثة أشهر من تاريخ الاشتراك.

7. يجري ضمان الأسعار للفترة المذكورة في جدول الوثيقة فقط أو بخلاف ذلك كما هو متفق عليه بين الشركة وحامل الوثيقة.

8. أي تاريخ آخر لا يصبح فيه عضو الخطة مؤهلاً للتغطية التأمينية لأي سبب احتيالي أو إجرامي يؤثر في التغطية بموجب هذه الوثيقة، وتكون قرارات المحاكم في الإمارات العربية المتحدة نهائية في هذه الحالات.

9. في حال كان لدى عضو الخطة وثيقة تأمين أخرى أو قرر المشاركة في وثيقة تأمين أخرى بالتغطية نفسها، ينبغي إبلاغ الشركة بجميع التفاصيل ذات الصلة في تاريخ بدء سريان هذه الوثيقة. في حالة الخسائر غير القابلة للتعويض، تسهم الشركة في سداد المنفعة بصورة تناسبية من مبلغ التغطية التأمينية لكل وثيقة، على ألا تتجاوز هذه المنفعة الحد الأقصى المحدد في هذه الشروط والأحكام.

10. عمليات إضافة/شطب الأعضاء:

الإضافة: بعد تاريخ بدء وثيقة التأمين للمجموعات أو تاريخ التجديد السنوي، يصبح العضو المؤهل عضواً مؤمناً عليه فقط بعد توجيه الإشعار الواجب إلى الشركة وتقديم جميع المعلومات والبيانات بالصورة والطريقة التي تحددها الشركة. سنطلب دليل على القابلية للتأمين لتقديم التغطية التأمينية على الحياة للمجموعات للأعضاء المؤمن لهم في حالة تجاوز مبلغ التأمين حد التغطية الفورية.

19. في حالة اكتشاف أن أي مطالبة بموجب وثيقة التأمين هذه احتيالية من أي جانب أو في حالة تقديم أي إقرار زائف أو استخدامه لدعم المطالبة الاحتياطية، أو في حالة استخدام أي وسيلة أو أدوات احتياطية من قبل المؤمن له أو أي شخص يتصرف نيابة عنه للحصول على أي تعويض بموجب وثيقة التأمين هذه أو إذا حدثت الخسارة أو الإتلاف أو الأضرار بسبب التصرف المتعمد أو بالتواطؤ مع المؤمن له، تسقط جميع المنافع بموجب وثيقة التأمين الماثلة.

20. ينبغي أن يكون كل إقرار جوهري و/أو أي معلومات يقدمها المؤمن له و/أو وكيله إلى شركة التأمين صحيحة في أثناء المفاوضات الخاصة بالعقد و/أو تجديده، وقبل إبرام العقد و/أو التجديد (التجديدات)، وفي أثناء فترة سريان العقد و/أو التجديدات، وإلا يحق لشركة التأمين الإحجام عن توقيع العقد. يعتبر أي إقرار جوهرياً إذا كان من شأنه التأثير على حكم أي شركة تأمين متعلقة في تحديد القسط أو تحديد قبول المخاطرة من عدمه.

21. تكون جميع المنافع والشروط والأحكام المنصوص عليها وفقاً للوثيقة الأساسية المبرمة بين البنك وشركة أبوظبي الوطنية للتأمين.

الشروط الخاصة

1. تستند التغطية التأمينية بموجب الوثيقة إلى أساس استمراريتها على مدار اليوم وفي جميع أنحاء العالم.
2. يؤمّن على حاملي بطاقات الائتمان بشرط أن يكون عدد حاملي بطاقات الائتمان والمبلغ المستحق في حدود الأرقام التقديرية المعلنة.
3. تتضمن التغطية طاقم الطيران وطبائري الخطوط الجوية في أثناء وجودهم في العمل كموظفين يتقاضون راتباً.
4. يجري تمديد الوثيقة لتغطية حاملي البطاقات الائتمانية المشاركين أو المشتركين فقط لأغراض ترفيهية في قيادة الدراجات النارية أو صعود الجبال أو تسلق الصخور التي تتطلب استخدام الحبال والمرشدين، أو الرياضات المائية، أو الصيد، أو القفز الاستعراضية، أو رياضة الكهوف أو استكشاف الأغوار أو الملاكمة أو غيرها من الفنون العسكرية.

الشطب: بعد تاريخ بدء وثيقة التأمين للمجموعات أو تاريخ التجديد السنوي، يُحذف العضو المؤهل من التغطية التأمينية إذا لم يعد العضو يتمتع بواحد أو أكثر من معايير استحقاق التغطية التأمينية المنصوص عليها في شروط استحقاق التغطية التأمينية المذكورة أعلاه.

22. يحتفظ البنك في أي وقت بحقه في تغيير الشروط والأحكام والأسعار و/أو كيفية الاعتراض على التغطية التأمينية القابلة للتطبيق أو إيقافها أو إلغائها دون تحديد أسباب ذلك.